

قرار :

مادة ١ - إلى أن يتم وضع النظام الداخلي لمؤسسة مستشفى المواساة تطبق هذه المؤسسة المراسم والأنظمة التالية المرعية الاجراء في جامعة دمشق :

- (أ) نظام قبول المرضى .
- (ب) نظام البسة المستخدمين .
- (ج) نظام الاعاشة وتعديلاته .
- (د) نظام البسة الهيئة التدريسية والفنية
- (هـ) نظام معالجة موظفي ومستخدسي الدولة .
- (و) تفرقة الأجور .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم بالإقليم الشمالي تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من أول كانون الأول (ديسمبر) سنة ١٩٥٨ وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٣٧٨ (١٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩ لسنة ١٩٥٩

في شأن تخفيض حكومية سجين في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٣٩ تاريخ ١٩٤٢/٢/٩ المعدل بالمرسوم التشريعي رقم ٣٧ تاريخ ١٩٤٢/٢/٩

قرار :

مادة ١ - يخفض من حكومية السجين محمد عثمان بهجت المظالم من سجن دمشق مدة ثمانية أيام لقيامه بأعمال يعود نفعها على الدولة ؛

مادة ٢ - على وزير الداخلية في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٣٧٨ (١٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧ لسنة ١٩٥٩

في شأن إحداث وظائف محاسبي إدارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار :

مادة ١ - يضاف إلى الجدول رقم ٧ الملحق بملاك وزارة الخزانة الوظائف التالية :

الوظيفة	مرتبة	عدد
محاسب إدارة	٣	١
»	٤	٢
»	٥	٣

مادة ٢ - على وزير الخزانة بالإقليم الشمالي تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٣٧٨ (١٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٩

شأن تطبيق أنظمة مشافي جامعة دمشق على مستشفى المواساة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥١ الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٩/٦ في الإقليم الشمالي المتضمن إحداث مؤسسة مستشفى المواساة ؛